معهد الميراث النبوي

اسْمُ الْمَادَّةِ

الْعَقِيدَةُ

الدَّرْسُ الْأَوَّلُ مِنْ:

شَرْحِ (أُصُولُ السُّنَّةِ)

مُؤَلِّفُ الْمَتْنِ:

الْإِمَامُ / أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ –رَحِمَهُ اللهُ–

اسْمُ الشَّارِحِ:

فَضِيلَةُ الشَّيْخ الدُّكْتُور/أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بَازمُول –حَفِظَهُ اللهُ–

تَحْتَ إِشْرَافِ:

فَرِيقِ عَمَلِ مَعْهَدِ الْمِيرَاثِ النَّبَوِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۞ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أَلَا وَإِنَّ أَصْدَقَ الْكَلاَمِ كَلاَمُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَأَتَدَارَسُ مَعَكُمْ بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ، وَجَمَعَنِي اللهُ وَإِيَّاكُمْ فِي جَنَّاتِهِ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ، وَرَزَقَنِي وَإِيَّاكُمْ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَإِنَّ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الزِّيَادَةِ فِي الْجَنَّةِ " لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَة ".

جَاءَ فِي تَفْسِيرِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ النَّظَرُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا أَعْظَمَ الْعَقِيدَةَ الْإِسْلاَمِيَّةَ وَمَا تَحْمِلُهُ مِنْ مَعَانٍ وَحِكَمٍ وَغَايَاتٍ سَامِيَةٍ! تَسْتَحِقُّ أَنْ يَبْذُلَ لَهَا الْمُسْلِمُ الْغَالِيَ وَالرَّخِيصَ؛ لِكَيْ يَتَعَلَّمَ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ, الْعَقِيدَةَ الْإِسْلاَمِيَّةَ الصَّحِيحَةَ الْمَوْرُوثَةَ عَنْ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالَّتِي نَقَلَهَا إِلَيْنَا أَصْحَابُهُ الْكِرَامُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

فَالْعَقِيدَةُ -كَمَا سَبَقَ مَعَنَا، وَكَمَا رَأَيْنَا، وَكَمَا سَمِعْنَا- مُهِمَّةٌ جِدًّا تَتَضَمَّنُ الْعَدِيدَ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالْفَوَائِدِ وَالْحِكَمِ الْبَالِغَاتِ الَّتِي تُسْعِدُ الْمَرْءَ فِي حَيَاتِهِ وَأُخْرَاهُ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى.

وَالْيَوْمَ -بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى- نَتَدَارَسُ فِيمَا بَيْنَنَا فِي هَذَا الْمَعْهَدِ مَعْهَدِ الْمِيرَاثِ النَّبَوِيِّ كِتَابًا وَرِسَالَةً مُهِمَّةً هِيَ مُخْتَصَرَةٌ، لَكِنْ عَظِيمَةُ الْمَعَانِي جَلِيلَةُ الْفَوَائِدِ كَبِيرَةُ الْحِكَمِ وَالدَّقَائِقِ، رِسَالَةُ إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ، الَّذِي ثَبَّتَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ هَذَا الدِّينَ يَوْمَ الْمِحْنَةِ مِحْنَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ، فَثَبَّتَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَثَبَّتَ الدِّينَ بِهِ.

فَنسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَهُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي مَكَانَةٍ عَالِيَةٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْهُ صَالِحَ الْأَعْمَالِ، فَرَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ رَحْمَةً وَاسِعَةً، الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى مَعْرُوفٌ بِعِلْمِهِ مَعْرُوفٌ بِسُنَّتِهِ مَعْرُوفٌ بِمَوَاقِفِهِ الْجَلِيلَةِ وَأَقْوَالِهِ الْجَدِيرَةِ بِالِاهْتِمَامِ وَالدِّرَاسَةِ.

تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ بَعْدَ الْمِئَتَيْنِ، لَهُ الْعَدِيدُ مِنَ الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ، مِنْهَا كِتَابُ الْمُسْنَدِ مِنْهَا، وَمِنْهَا أَيْضًا هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي نَتَدَارَسُهُ فِيمَا بَيْنَنَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فِي لِقَاءَاتٍ قَادِمَةٍ أُصُولُ السُّنَّةِ.

وَالْأُصُولُ: جَمْعُ أَصْلٍ، وَالْأَصْلُ مَا يُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَهُوَ الْأَسَاسُ.

وَالسُّنَّةُ فِي اللُّغَةِ : الطَّرِيقَةُ أَوِ الطَّرِيقُ مَحْمُودًا كَانَ أَوْ مَذْمُومًا.

وَالسُّنَّةُ فِي الِاصْطِلَاحِ: أَعْنِي اصْطِلَاحَ أَهْلِ الْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ، يُرَادُ بِهَا الْعَقِيدَةُ وَالْمَنْهَجُ الَّذِي سَارَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَيُرَادُ أَيْضًا بِالسُّنَّةِ الْهَدْيُ الْعَامُّ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الْكِرَامُ، ذَلِكَ كَمَا سَيَأْتِينَا إِنْ شَاءَ اللهُ فِي مَوْضِعِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ذَكَرَ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ الطَّائِفَةَ الْمَنْصُورَةَ مِنْ أُمَّتِهِ بَيَّنَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهَا الَّتِي تَكُونُ عَلَى مِثْلِ مَا كَانَ عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ.

لِذَا أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى تَلَقِّي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى فَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، أَيِ الصَّحَابَةِ، وَلَا عِبْرَةَ لِمَنْ شَذَّ عَنْ ذَلِكَ، وَلَا يُعْتَبَرُ بِهِ أَصْلاً، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ هُمُ الَّذِينَ نَقَلُوا هَذَا الدِّينَ، وَهُمُ الَّذِينَ شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ وَعَلِمُوا مَوَاقِعَهُ وَفَقِهُوا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَادَهُ؛ لِذَا كَانَ فَهْمُهُمْ وَكَانَتْ أَقْوَالُهُمْ، وَكَانَتْ أَفْعَالُهُمْ، وَجَمِيعُ مَا يُنْقَلُ عَنْهُمْ فِي فَهْمِ هَذَا الدِّينِ مَحَطَّةَ اهْتِمَامٍ لِلْعُلَمَاءِ سَابِقًا وَلَاحِقًا.

كَيْفَ لَا وَقَدِ اخْتَارَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

كَيْفَ لَا وَقَدِ اخْتَارَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَقْلِ هَذَا الدِّينِ؟

كَيْفَ لَا وَقَدْ جَعَلَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَحَطَّةً لِلاتِّبَاعِ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ مَحَطَّةَ لِلاتِّبَاعِ.

أُصُولُ السُّنَّةِ.. مَا الْمُرَادُ مِنْ أُصُولِ السُّنَّةِ؟

الْمُرَادُ بِهَا الْقَوَاعِدُ وَالْأُسُسُ الَّتِي تُبَيِّنُ الْعَقِيدَةَ وَالْمَنْهَجَ، وَالَّتِي مَصْدَرُهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وَقَدْ أَلَّفَ الْعُلَمَاءُ الْعَدِيدَ مِنَ الْكُتُبِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ:

مَرَّةً بِاسْمِ السُّنَّةِ: مِثْلُ السُّنَّةِ لِعَبْدِ اللهِ ابْنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَالسُّنَّةُ لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، وَالسُّنَّةُ لِلْخَلَّالِ.

وَأَحْيَانًا الشَّرِيعَةُ: مِثْلُ الشَّرِيعَةِ لِلْآجُرِّيِّ.

وَأَحْيَانًا الْإِبَانَةُ: كَالْإِبَانَةِ لِابْنِ بَطَّةَ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى.

وَأَحْيَانًا بِأُصُولِ السُّنَّةِ: كَمَا صَنَّفَ فِي ذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أُصُولَ السُّنَّةِ، وكَمَا صَنَّفَ أَيْضًا اللالَّكَائِيُّ كِتَابَهُ شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَهُنَاكَ الْعَدِيدُ وَالْعَدِيدُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي أَلَّفَهَا الْعُلَمَاءُ -كَمَا سَبَقَ- بِاسْمِ السُّنَّةِ، وَبِالْأَسْمَاءِ السَّابِقَةِ، وَمُرَادُهُمْ بِالسُّنَّةِ -كَمَا سَبَقَ- هَدْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَامَّ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وَأُصُولُ السُّنَّةِ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى شَرَحَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ **وَمِنَ الشُّرُوحِ الْمُفِيدَةِ:**

- شَرْحُ شَيْخِنَا الْعَلاَّمَةِ الْإِمَامِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي عُمَيْر الْمَدْخَلِيِّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى.

- وَمِنْ قَبْلِهِ أَيْضًا شَرَحَهَا شَيْخُنَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى النَّجْمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.
- وَهُنَاكَ الْعَدِيدُ مِنَ الشُّرُوحِ لِهَذِهِ الرِّسَالَةِ، وَهُنَاكَ الْعَدِيدُ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِنَّمَا أَنَا ذَكَرْتُ بَعْضًا مِنْهَا، وَإِلَّا فَقَدِ اهْتَمَّ بِهَا الْعُلَمَاءُ دَرْسًا وَرِوَايَةً وَشَرْحًا وَبَيَانًا وَتَعْلِيقًا.
- وَمِنَ الشُّرُوحِ أَيْضًا كَمَا سَبَقَ شَرْحُ زَيْدٍ الْمَدْخَلِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَغَيْرُهَا، وَغَيْرُهَا مِنَ الشُّرُوحِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تَضَافَرَ الْعُلَمَاءُ عَلَى شَرْحِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ.

وَكَمَا هُوَ مَعْلُومٌ وَمُقَرَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَعِنْدَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ أَنَّ الْكِتَابَ الَّذِي يَتَضَافَرُ الْعُلَمَاءُ وَيَتَشَارَكُ الْعُلَمَاءُ عَلَى شَرْحِهِ يَدُلُّ تَضَافُرُهُمْ وَتَدَاوُلُهُمْ لِهَذَا الْكِتَابِ عَلَى أَهَمِّيَّتِهِ وَعَلَى مَكَانَتِهِ وَعَلَى أَنَّهُ جَدِيرٌ بِهَذَا الِاهْتِمَامِ.

وَكَيْفَ لَا وَمَوْضُوعُهُ كَمَا سَبَقَ السُّنَّةُ الْعَقِيدَةُ وَالْمَنْهَجُ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى النَّجَاةُ لِمَنْ طَلَبَ النَّجَاةَ وَالْفَوْزَ لِمَنْ طَلَبَ الْفَوْزَ وَالْبُعْدَ عَنِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ لِمَنْ خَافَهَا وَحَذَّرَ مِنْهَا؟

فَإِنَّ هَذِهِ الرَّسَائِلَ وَهَذِهِ الْكُتُبَ السَّلَفِيَّةَ تُفِيدُهُ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى فِي الْحَذَرِ، وَتُفِيدُهُ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى عَلَى اجْتِنَابِ الضَّلَالَاتِ وَالْبِدَعِ إِذَا سَارَ عَلَى الْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ وَالطَّرِيقَةِ الْمُنْضَبِطَةِ فِي فَهْمِ هَذِهِ الْكُتُبِ.

وَإِنِّي قَدْ ذَكَرْتُ أَنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ لَهَا مَكَانَتُهَا مِنْ جِهَةِ مَوْضُوعِهَا، وَأَقُولُ أَيْضًا لَهَا مَكَانَتُهَا مِنْ جِهَةِ مُؤَلِّفِهَا؛ فَمُؤَلِّفُهَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ نَجْمُ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ إِمَامُ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى، كَانَ عَالِمًا مُحَدِّثًا فَقِيهًا حَافِظًا أَمِينًا نَاصِحًا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ الرَّحْمَةُ، وَنَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ فِي الصَّالِحِينَ.

وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى كَانَ مَعْرُوفًا بِالْتِزَامِهِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالرُّجُوعِ إِلَيْهَا، وَعَدَمِ إِحْدَاثِ قَوْلٍ جَدِيدٍ، وَعَدَمِ الْخُرُوجِ عَنْ طَرِيقَةِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي فَهْمِ هَذَا الدِّينِ.

وَمِنْ دَقَائِقِهِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَكُونُ لَهُ عِدَّةُ أَقْوَالٍ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ يَظُنُّهَا النَّاظِرُ أَنَّهُ قَدْ تَنَاقَضَ، أَوْ أَنَّ أَقْوَالَهُ لَمْ تَنْضَبِطْ، فَإِذَا بِالْعُلَمَاءِ حِينَ يَتَفَقَّهُونَ فِي قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، يَجِدُونَ أَنَّهُ قَدِ اخْتَارَ كُلَّ مَرَّةٍ قَوْلًا لِأَحَدِ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لَا يَخْرُجُ عَنْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وهَذَا مِنْ دَقِيقِ فَهْمِهِ، وَمِنْ حُسْنِ اتِّبَاعِهِ وَعَدَمِ خُرُوجِهِ عَنِ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وَقَبْلَ الدُّخُولِ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ أَوَدُّ أَنْ أُنَبِّهَ سَرِيعًا عَلَى خَطَأٍ، قَدْ يَقَعُ فِيهِ بَعْضُ النَّاسِ، وَمَزْلَقٌ قَدْ يَنْحَرِفُ بِهِ صَاحِبُهُ إِذَا لَمْ يَضْبِطْ نَفْسَهُ؛ لِكَ أَنَّ بَعْضَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ أَوْ بَعْضَ أَيْضًا طَالِبَاتِ الْعِلْمِ قَدْ تَأْخُذُ كُتُبَ الْعَقِيدَةِ

وَالْمَنْهَجَ وَتَأْخُذُ كُتُبَ السُّنَّةِ، وَيَأْخُذُ هَذَا الطَّالِبُ، أَوْ تِلْكَ الطَّالِبَةُ هَذِهِ الْكُتُبَ وَيَقْرَؤُونَهَا بِمُفْرَدِهِمْ وَيَفْهَمُونَ الْمَعَانِيَ بِمُفْرَدِهِمْ دُونَ الرُّجُوعِ لِشُرُوحِ الْعُلَمَاءِ، وَدُونَ الرُّجُوعِ لِاسْتِفْسَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالِاسْتِنَارَةِ بِأَقْوَالِهِمْ، فَيَقَعُونَ فِي مَزْلَقٍ خَطِيرٍ وَهُوَ التَّبْدِيعُ وَالتَّفْسِيقُ وَالطَّعْنُ فِي عُلَمَاءِ السُّنَّةِ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُمْ قَدْ أَجَادُوا هَذِهِ الْكُتُبَ، وَهُمْ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ قَدِ انْحَرَفُوا عَنِ الْجَادَّةِ.

وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّ هَذِهِ الْكُتُبَ فِيهَا مَعَانٍ بَاطِلَةٌ، وَلَكِنَّ هَذِهِ الْكُتُبَ تَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ، وَتَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ مُرَادِ الْعُلَمَاءِ بِهَذِهِ الْأَقْوَالِ أَوْ بِتِلْكَ الْآثَارِ، فَلاَ يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ الَّذِي لَمْ يَفْقَهْ دِينَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَتَجَاسَرَ وَأَنْ يَقُومَ بِتَطْبِيقَاتِ مَا فِي هَذِهِ الْكُتُبِ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ مَخَارِجَ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَلَا يَعْرِفُ مَقَاصِدَهُمْ، وَلَمْ يَتَلَقَّ عَنِ الْعُلَمَاءِ الْعِلْمَ الصَّحِيحَ الَّذِي بِهِ يَنْجُو بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى مِنَ الِانْحِرَافِ فِي الْبِدَعِ وَالضَّلاَلَاتِ وَالْوُقُوعِ فِي الْبِدَعِ وَالضَّلاَلَاتِ.

لِذَلِكَ بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ أُحَذِّرُكُمْ وَأُنَبِّهُكُمْ مِنْ هَذَا الْمَزْلَقِ الْخَطِيرِ، وَهَذَا الْمَزْلَقُ أَصْحَابُهُ هُمُ الْمَعْرُوفُونَ بِالْحَدَّادِيَّةِ، الَّذِينَ أَخَذُوا كُتُبَ السَّلَفِ وَنَزَّلُوا الْآثَارَ الْوَارِدَةَ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ نَزَّلُوهَا عَلَى عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَنَزَّلُوهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ عِنْدَهُمْ مُبْتَدِعَةٌ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ عِنْدَهُمْ ضُلاَّلٌ، فَكَانَ هَذَا سَبَبًا فِي انْحِرَافِ الْحَدَّادِيَّةِ.

وَإِنَّ مِنْ ثِمَارِ هَذِهِ الْحَدَّادِيَّةِ الدَّاعِشِيَّةَ الَّذِينَ أَيْضًا ضَلَّلُوا عُلَمَاءَ الْأُمَّةِ وَنَسَبُوا لِعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ مَا لَمْ يَقُولُوهُ؛ فَنَرَى وَنَسْمَعُ أَنَّ دَاعِشَ تَدَّعِي أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ تَكْفِيرٍ وَتَهْجِيرٍ وَقَتْلٍ لِلأَبْرِيَاءِ وَظُلْمٍ لِعِبَادِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِفْسَادٍ فِي الْأَرْضِ أَنَّ هَذَا هُوَ مَسْلَكُ شَيْخِ الْإِسْلاَمِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَأَنَّ هَذَا هُوَ مَسْلَكُ أَئِمَّةِ الدَّعْوَةِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا كَذِبٌ صُرَاحٌ وَأَنَّ شَيْخَ الْإِسْلاَمِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَأَئِمَّةَ الدَّعْوَةِ وَعَلَى رَأْسِهِمْ شَيْخُ الْإِسْلاَمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بُرَآءُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ الْبَاطِلِ، وَبُرَآءُ مِنْ هَذَا الْفَهْمِ السَّقِيمِ.

فَهُمُ الْعُلَمَاءُ أَيْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَابْنُ تَيْمِيَّةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَغَيْرُهُمْ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، كَانُوا عَلَى السُّنَّةِ وَعَلَى مَنْهَجِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنْ هَذِهِ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ، بَلْ هُمْ حَرْبٌ عَلَيْهَا يُحَارِبُونَهَا، وَيُحَارِبُونَ أَهْلَهَا، وَيُحَذِّرُونَ النَّاسَ مِنْهَا وَمِنْ أَهْلِهَا فَجَزَاهُمُ اللهُ خَيْرًا.

وَالْيَوْمَ -وَالتَّارِيخُ يُعِيدُ نَفْسَهُ كَمَا يُقَالُ- إِذَا بِرَجُلٍ سَقِيمٍ ضَالٍّ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ مُنْحَرِفٌ قَدْ بَدَّعُوهُ وَبَيَّنُوا ضَلاَلَهُ وَانْحِرَافَهُ عَنِ الْحَقِّ، وَأَنَّهُ تَكْفِيرِيٌّ جَلْدٌ، وَأَنَّهُ يُمَثِّلُ الْمَنْهَجَ التَّكْفِيرِيَّ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَبْدُ الْخَالِقِ، يَرْمِي

شَيْخَنَا الْإِمَامَ رَبِيعَ بْنَ هَادِي الْمَدْخَلِيَّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ وَمَنْهَجُهُ سَبَبٌ فِي حُصُولِ مَا يُعْرَفُ بِالدَّوَاعِشِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا كَذِبٌ صُرَاحٌ يُكَذِّبُهُ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا:

- ثَنَاءَاتُ الْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ وَالْمُعَاصِرِينَ لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ رَجُلٌ صَاحِبُ عِلْمٍ، وَصَاحِبُ مَنْهَجٍ مُسْتَقِيمٍ، وَصَاحِبُ سُنَّةٍ وَبَعِيدٌ عَنِ الانْحِرَافِ، وَبَعِيدٌ عَنِ الضَّلَالِ.
- وَمِنْهَا أَيْضًا مُحَاضَرَاتُ شَيْخِنَا وَنَدَوَاتُهُ الْعِلْمِيَّةُ الَّتِي تُقَرِّرُ السُّنَّةَ وَتُحَارِبُ التَّكْفِيرَ وَتُحَارِبُ الْبِدَعَ وَالضَّلَالَاتِ، وَتُحَارِبُ الْجَمَاعَاتِ الْمُنْحَرِفَةَ عَلَى مُخْتَلِفِ طَوَائِفِهَا، سَوَاءٌ كَانُوا إِخْوَانًا، أَوْ كَانُوا سُرُورِيَّةً، أَوْ كَانُوا صُوفِيَّةً، أَوْ كَانُوا رَوَافِضَ، أَوْ كَانُوا عَلْمَانِيِّينَ، أَوْ كَانُوا غَيْرَ ذَلِكَ، فَشَيْخُنَا حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى سَيْفُهُ مَسْلُولٌ لِقَمْعِ هَذِهِ الْبِدَعِ وَهَذِهِ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ.
- وَمِنْهَا أَيْضًا أَنَّ الدَّوَاعِشَ أَقْرَبُ النَّاسِ لِأَفْكَارِهِمْ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ لِتَأْيِيدِهِمْ هُوَ مَنْهَجُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْد الْخَالِقِ التَّكْفِيرِيِّ، الَّذِي يَسِيرُ عَلَى التَّكْفِيرِ، وَيَتَبَنَّى أَصْحَابَهُ وَمَنَاهِجَهُمْ، وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ.

فَمَنِ الَّذِي يُدَافِعُ عَنْ سَيِّد قُطب إِلَّا هَذَا الضَّالُّ الْمُنْحَرِفُ؟

وَمَنِ الَّذِي يُرَوِّجُ لِلتَّكْفِيرِيِّينَ إِلَّا هَذَا الضَّالُّ الْمُنْحَرِفُ ؟

وَمَنِ الَّذِي يُحَارِبُ الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ إِلَّا هَذَا الضَّالُّ الْمُنْحَرِفُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَبْد الْخَالِق؟

فَلاَ شَكَّ أَنَّ مَقَالَةَ: إِنَّ دَعْوَةَ الْمُدْخَلِيَّةِ هُمْ فِئَةٌ أَوْ جَمَاعَةٌ تَنْصُرُ الدَّوَاعِش، أَوْ تَسَبَّبَتْ فِي نُصْرَةِ الدَّوَاعِشِ، أَوْ ظُهُورِ الدَّوَاعِشِ، لَاشَكَّ أَنَّ هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ، وَبَاطِلٌ مَرْدُودٌ عَلَى صَاحِبِه.

فَنَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحْفَظَ هَذَا الْمَنْهَجَ السَّلَفِيَّ، وَأَنْ يَحْفَظَ عُلَمَاءَهُ الْأَحْيَاءَ مِنْهُمْ، وَأَنْ يَرْحَمَ الْأَمْوَاتَ عَلَيْهِمْ مِنَ اللهِ الرَّحْمَةُ.

إِخْوَانِي بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ ..

هَذَا الْكِتَابُ أُصُولُ السُّنَّةِ كِتَابٌ مُفِيدٌ وَمُهِمٌّ، وَقَدْ أَوْرَدَهُ اللاَّلَكَائِيُّ فِي شَرْحِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَكَذَا أَوْرَدَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ ابْنُ أَبِي يَعْلَى فِي طَبَقَاتِهِ، وَتَلَقَّاهَا الْعُلَمَاءُ بِالْقَبُولِ، فَهِيَ ثَابِتَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

يَقُولُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ :

((**أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالاقْتِدَاءُ بِهِمْ، وَتَرْكُ الْبِدَعِ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلاَلَةٌ، وَتَرْكُ الْخُصُومَاتِ وَالْجُلُوسِ مَعَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَتَرْكُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ**)).

هَذِهِ الْجُمْلَةُ فِي مُقَدِّمَةِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ هِيَ مِنَ الْجُمَلِ الْمُهِمَّةِ وَالْخَطِيرَةِ جِدًّا الَّتِي يَنْبَغِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ أَنْ يَفْهَمُوهَا، فَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ((**أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالاِقْتِدَاءُ بِهِمْ وَتَرْكُ الْبِدَعِ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلاَلَةٌ**)).

الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى كَانَ مُوَفَّقًا وَدَقِيقًا فِي تَعْبِيرِهِ حَيْثُ قَالَ فِي أُصُولِ السُّنَّةِ إِنَّهَا التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَقُلْ أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا التَّمَسُّكُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَإِنْ قِيلَ لِمَاذَا لَمْ يَقُلِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى إِنَّ أُصُولَ السُّنَّةِ عِنْدَنَا التَّمَسُّكُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟

وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ: أَنَّ التَّمَسُّكَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ هُوَ تَمَسُّكٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ لَمْ يَخْرُجُوا عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، كَانُوا مُتَمَسِّكِينَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَامِلِينَ بِهِمَا، وَاقِفِينَ عِنْدَ حُدُودِهِمَا رَجَّاعِينَ إِلَيْهِمَا، مُحَكِّمِينَ لَهُمَا يَنْطَلِقُونَ مِنْهُمَا.

فَهُمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ هُمُ الَّذِينَ نَقَلُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ لِمَنْ بَعْدَهُمْ.

وَأَيْضًا لِأَمْرٍ آخَرَ دَقِيقٍ خَصَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ التَّمَسُّكَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.. مَا هُوَ هَذَا الْأَمْرُ الدَّقِيقُ؟

هَذَا الْأَمْرُ هُوَ أَنَّ فَهْمَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ لِهَذَا الدِّينِ فَهْمٌ مُعْتبرٌ، يَجِبُ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ، وَيَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ، وَيَجِبُ أَنْ نَتَلَقَّى عَنْهُمْ فَهْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ حَتَّى لَا نَضِلَّ وَلَا نَنحَرِفَ.

مَا الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟

الدَّلِيلُ عِنْدَنَا نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا:

مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ }.

فَنَلْحَظُ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَسَّمَ النَّاسَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

الْقِسمُ الْأَوَّلُ: الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ مَا هِيَ صِفَتُهُمُ الْمَحْمُودَةُ وَمَا هِيَ مَيْزَتُهُمُ الْمَطْلُوبَةُ؟

قَالَ {وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ}: أَيِ اتَّبَعُوا الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ اتَّبَعُوا الصَّحَابَةَ بِإِحْسَانٍ.

مَا مَعْنَى بِإِحْسَانٍ؟

أَيْ أَخَذُوا عَنْهُمْ فَهْمَ هَذَا الدِّينِ، وَلَمْ يَنْحَرِفُوا عَنْ فَهْمِهِمْ، وَلَمْ يُخَالِفُوا فَهْمَهُمْ، وَلَمْ يَتَجَاوَزُوا فَهْمَهُمْ، بَلْ أَخَذُوا هَذَا الدِّينَ بِفَهْمِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَعَمِلُوا بِهِ وَنَقَلُوهُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ.

فَبَيَّنَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ هُمْ مَحَطَّةٌ لِلاتِّبَاعِ وَهُمْ مَحَطَّةٌ لِفَهْمِ هَذَا الدِّينِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ.

وَأَيْضًا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ}.

فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ:

وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ: أَيْ يُخَالِفْهُ وَيَكُنْ فِي شِقٍّ مُخَالِفٍ لَهُ.

وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ: أَيْ غَيْرَ طَرِيقَةِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَأَرْضَاهُمْ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ تُوُعِّدَ بِالْعَذَابِ، وَتُوُعِّدَ بِالْعُقُوبَةِ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى وُجُوبِ فَهْمِ هَذَا الدِّينِ عَلَى فَهْمِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَمِمَّا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى وُجُوبِ فَهْمِ الصَّحَابَةِ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ: ((**وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً.**

قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي)).

فَلَمْ يَكْتَفِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ بِقَوْلِهِ: ((مَا أَنَا عَلَيْهِ)). وَإِنَّمَا قَالَ: ((**مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي**)).

وَالصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فَهِمُوا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الدِّينَ، وَتَلَقَّوْا عَنْهُ هَذَا الدِّينَ، وَفَهِمُوا مُرَادَهُ، وَفَهِمُوا مُرَادَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِمَّا فَهِمُوهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِمَّا شَاهَدُوهُ مِنْ مَوَاقِعِ التَّنْزِيلِ وَالْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ وَالْأُمُورِ الَّتِي كَانُوا شَاهَدُوهَا وَحَضَرُوهَا، وَفَهِمُوا عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الدِّينَ.

أَيْضًا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، وَفِيهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ : ((**فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلاَفًا كَثِيرًا , مَا الْمَخْرَجُ يَا رَسُولَ اللهِ ,قَالَ: فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**)).

هَكَذَا يَأْمُرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ بِأَنْ تَتَمَسَّكَ بِسُنَّتِهِ وَأَنْ تَتَمَسَّكَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، وَبِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

هَذِهِ النُّصُوصُ وَغَيْرُهَا مِنَ النُّصُوصِ تَدُلُّنَا عَلَى أَهَمِّيَّةِ الرُّجُوعِ لِفَهْمِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَلَعَلِّي أَخْتِمُ هَذِهِ الْأَدِلَّةَ بِأَثَرٍ عَظِيمٍ عَنِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَعَنْ جَمِيعِ صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ لَهُمْ مَكَانَتُهُمْ وَمَنْزِلَتُهُمْ .

وَيَكْفِيهِمْ شَرَفًا أَنَّهُمْ صَحِبُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأَنَّ اللهَ اخْتَارَهُمْ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ اللهَ رَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ .

فَجَزَاهُمُ اللهُ خَيْرًا وَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ..

ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ الَّذِينَ كَفَّرُوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ، وَالَّذِينَ كَفَّرُوا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَرَجُوا عَلَيْهِمْ بِالسِّلَاحِ، فَقَتَلُوهُمْ وَذَبَحُوهُمْ وَغَدَرُوا بِهِمْ، وَتَرَكُوا أَهْلَ الْأَوْثَانِ، وَهَذِهِ هِيَ صِفَةُ الْخَوَارِجِ.

وَالدَّوَاعِشُ هُمْ شَرُّ الْخَوَارِجِ ، وَهُمْ أَخْطَرُ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَهُمْ عَلَى سَنَنِ وَطَرِيقَةِ الْخَوَارِجِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِيمَانِ، وَيَتْرُكُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، مَاذَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ الْخَوَارِجِ؟

الْخَوَارِجُ يَسْتَدِلُّونَ بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ بَاطِلٍ، وَلَكِنِ انْظُرُوا إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ بَيَّنَ انْحِرَافَهُمْ، وَبَيَّنَ ضَلاَلَهُمْ، وَبَيَّنَ مَزْلَقَهُمْ عَنِ الْحَقِّ، حَيْثُ قَالَ فِي الْخَوَارِجِ: إِنَّهُمْ عَمَدُوا قَصَدُوا آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَحَمَلُوهَا عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَكَفَّرُوهُمْ، وَاسْتَبَاحُوا دِمَاءَهُمْ.

إِذَنْ كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ هُمْ عَمَدُوا، وَقَصَدُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكُفْرِ وَفِي الْكُفَّارِ فَحَمَلُوهَا؛ أَيْ: فَسَّرُوهَا وَأَنْزَلُوهَا عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

وَالنَّتِيجَةُ مَاذَا؟

كَفَّرُوهُمْ وَاسْتَبَاحُوا دِمَاءَهُمْ.

إِذَنْ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ مَاذَا نَفْهَمُ أَوْ مِنْ هَذَا الْأَثَرِ ؟

مَاذَا نَسْتَنْتِجُ وَمَاذَا نَسْتَنْبِطُ؟

بِكُلِّ صَرَاحَةٍ وَوُضُوحٍ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُنَا أَنْ نَفْهَمَ دِينَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ الْفَهْمَ الصَّحِيحَ وَالْفَهْمَ الْمُنْضَبِطَ، وَلَا نَفْهَمَ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِلَّا عَنْ طَرِيقِ الصَّحَابَةِ فَهُمْ صِمَامُ الْأَمَانِ لِفَهْمِ هَذَا الدِّينِ، وَلَا يَنْبَغِي التَّقَدُّمُ عَلَى فَهْمِهِمْ، وَلَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَنْ طَرِيقَتِهِمْ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي رِسَالَتِهِ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ الْمَشْهُورَةِ بِالْمُقَدِّمَةِ يَقُولُ : ((**فَإِنَّ الْخُرُوجَ عَنْ هَدْيِ الصَّحَابَةِ خَطَأٌ بَلْ بِدْعَةٌ وَضَلَالٌ وَانْحِرَافٌ**)). أَوْ كَمَا قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

فَفَهْمُ الصَّحَابَةِ مُعْتَبَرٌ يَجِبُ أَنْ نَرْجِعَ إِلَيْهِ، وَيَجِبُ أَنْ نَلْتَزِمَ بِهِ، وَيَجِبُ أَنْ نَتَقَيَّدَ بِهِ وَأَنْ نَهْتَمَّ لِذَلِكَ ..

إِخْوَانِي بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ نَجِدُ الْجَمَاعَاتِ كُلَّهَا تَزْعُمُ أَنَّهَا عَلَى الْكِتَابِ أَوْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَكِنْ لَا تَجْرُؤُ أَنْ تَقُولَ عَلَى فَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ.

لِمَاذَا؟

لِأَنَّهَا لَوْ قَالَتْ ذَلِكَ لَكَانَ حَالُهُمْ مُخَالِفًا لِمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَتَبَيَّنَ لِمَنْ يَنْظُرُ لِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ أَنَّهُمْ مُخَالِفُونَ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

لِذَلِكَ فَهْمُ السَّلَفِ كَمَا سَبَقَ صِمَامُ الْأَمَانِ، فَهْمُ السَّلَفِ هُوَ الضَّابِطُ وَالْفَيْصَلُ، وَالْمُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، فَهْمُ السَّلَفِ هُوَ سَبِيلُ النَّجَاةِ، وَهُوَ الطَّرِيقُ الَّذِي أُمِرْنَا بِسُلُوكِهِ وَاتِّبَاعِهِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ .

لِذَلِكَ كَانَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى كَلِمَةً عَظِيمَةً مُوَفَّقَةً لِفَهْمِ هَذَا الدِّينِ كِتَابًا وَسُنَّةً.

أَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا سَمِعْنَا، وَأَنْ يَكُونَ حُجَّةً لَنَا لَا حُجَّةً عَلَيْنَا، وَنَتَوَقَّفُ الْآنَ لِمُنَاسَبَةِ دَوْرَةِ الْمَغْرِبِ مَعَ الشَّيْخِ عُبَيْدٍ الْجَابِرِيِّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.